

Distr.: General
11 April 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١
جنيف، ٤-٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١
البند ١ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

تتضمن هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠١١
(الفرع "أولاً") وشروح جدول الأعمال المؤقت (الفرع "ثانياً").



أولا - جدول الأعمال المؤقت

وُضع جدول الأعمال المؤقت للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لدورته الموضوعية لعام ٢٠١١ على أساس قائمة البنود التي أقرها المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠١١ (مقرر المجلس ٢٠٣/٢٠١١).

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠١١

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى:

(أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن السياسات العامة؛

(ب) الاستعراض الوزاري السنوي:

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتعليم؛

(ج) المناقشة المواضيعية:

الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التعليم.

الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات؛

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي؛

(ج) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية.

الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٠.

- ٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة:
- (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقريراً هيئتي التنسيق؛
- (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها.

الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

- ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث.

الجزء العام

- ٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة:
- (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقريراً هيئتي التنسيق؛
- (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛
- (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛
- (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
- (و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع؛
- (ز) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛
- (ح) جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.

- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٠ - التعاون الإقليمي:
- [يتقرر الموضوع لاحقاً]
- ١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية لاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل.
- ١٢ - المنظمات غير الحكومية.
- ١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية:
- (أ) التنمية المستدامة؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) الإحصاءات؛
- (د) المستوطنات البشرية؛
- (هـ) البيئة؛
- (و) السكان والتنمية؛
- (ز) الإدارة العامة والتنمية؛
- (ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- (ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛
- (ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛
- (ك) رسم الخرائط؛
- (ل) المرأة والتنمية؛
- (م) نقل البضائع الخطرة.

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:

- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) التنمية الاجتماعية؛
- (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (د) المخدرات؛
- (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (و) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛
- (ز) حقوق الإنسان؛
- (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
- (ط) خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز.

١٥ - معاهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب.

ثانياً - الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

أقر المجلس، في دورته التنظيمية لعام ٢٠١١، جدول الأعمال المؤقت لدورته الموضوعية (مقرر المجلس ٢٠١١/٢٠٣).

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة الموضوعية لعام ٢٠١١ (E/2011/100)

برنامج العمل المقترح للدورة الموضوعية لعام ٢٠١١

حالة وثائق الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١

ألف - الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى

(أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن السياسة العامة

وفقا لقراري الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ١٦/٦١، سيعقد المجلس، خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته، حوارا رفيع المستوى في مجال السياسات مع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن التطورات الحالية في الاقتصاد العالمي.

الوثائق

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠١١ (E/2011/50)

الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم في منتصف عام ٢٠١١ (E/2011/73)

(ب) الاستعراض الوزاري السنوي

تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتعليم

عملا بالفقرة ١٥٥ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المعنون "نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥"، والفقرة ١٠ من قرار الجمعية ١٦/٦١ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيُعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن موضوع الاستعراض الوزاري السنوي (مقرر المجلس ٢٠٠٨/٢٥٨). وستضمن التقرير إسهامات يقدمها عدد من كيانات الأمم المتحدة المعنية وسيقدم أيضا توصيات متعلقة بالسياسات لكي ينظر فيها المجلس.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالتعليم

(ج) المناقشة المواضيعية:

الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التعليم

عملا بالفقرتين ١٥٥ و ١٥٦ من الوثيقة الختامية للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٦/٦١، أن يواصل المجلس تعزيز الحوار العالمي بوسائل منها تدعيم الترتيبات القائمة، بما في ذلك إجراء مناقشة مواضيعية لمسألة يقررها المجلس تكون

ذات صلة بالميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، استنادا إلى معلومات تدرج في تقرير يقدمه الأمين العام.

وعملا بمقرر المجلس ٢٠١٠/٢٦٢، سيكون الموضوع المخصص للمناقشة المواضيع التي سيجريها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ هو "الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التعليم".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والتحديات العالمية والوطنية الحالية وأثرها على التعليم
الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثالثة عشرة (E/2011/33)
الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/2011/15)، وجدول الأعمال
ذو الصلة

باء - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات

قامت الجمعية العامة، في دورتها الثانية والستين، في قرارها ٢٠٨/٦٢ بما يلي:

- في الفقرة ٩٣، طلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا سنويا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه. وفي ذلك الخصوص، طلب المجلس، في الفقرة ١٣ من قراره ٢٠٠٨/٢، إلى الأمين العام، أن يبلغ، في تقريره السنوي بشأن أداء نظام المنسقين المقيمين، عن مشاركة منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات التي ليس لديها وجود مقيم، في أداء نظام المنسقين المقيمين التابع لمنظومة الأمم المتحدة، وعمما تقدمه من دعم له، وعن التقدم المحرز في تعزيز أثر التنسيق عن طريق نظام المنسقين المقيمين في التنمية، ومدى اتساقه وفعاليته وكفاءته، وتكاليفه ومنافعه، مع إيلاء العناية تحديدا للمستويين الإقليمي والقطري.

- وفي الفقرة ١١٢، طلبت إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، وإلى مجالس إدارتها، أن تقيم التقدم المحرز، بما في ذلك التكاليف والمنافع، في مجال تبسيط ومواءمة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على كل من

الصعيد العالمي والإقليمي والقطري، وأن تحلل الآثار المحتمل أن تتعرض لها برامج الأنشطة الإنمائية، وأن تقدم تقريراً سنوياً عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية.

- وفي الفقرة ١٤٢، طلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، استناداً إلى المعلومات الواردة من صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة، تقارير تفصيلية عن النتائج التي تحققت والتدابير والعمليات المنفذة في متابعة القرار المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات للسياسة العامة، من أجل تقييم تنفيذ هذا القرار بهدف كفالة تنفيذه تنفيذاً تاماً.

وقامت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والستين، بما يلي:

- في الفقرة ١٧ من قرارها ٢٣/٢٣٢، طلبت إلى الأمين العام أن يفيد، في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار ٢٢/٢٠٨، بالتدابير المتخذة لتحسين التمويل كما ونوعاً، بما في ذلك تعقيبات من الدول الأعضاء عن الوسائل الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف.

- وفي الفقرة ٢١ من قرارها ٢٣/٣١١، طلبت إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بإطلاع المجلس بانتظام على التقدم المحرز والتحديات المواجهة في مجال تبسيط ومواءمة ممارسات تسيير الأعمال على صعيد جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وأن يحيل أي مسألة تستدعي اتخاذ قرار على الصعيد الحكومي الدولي إلى الهيئات الحكومية الدولية المعنية.

وقامت الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والستين، بما يلي:

- في الفقرة ٥ من قرارها ٢٤/٢٢٠، طلبت إلى الأمين العام أن يرجئ إلى دورتها السابعة والستين تقديم التحليل الشامل، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢/٢٠٨، الذي سيُعد وفقاً للتوجيه الوارد في الفقرة ١٤٣ من القرار.

وطلب المجلس، في الفقرة ١٣ من قراره ٢٠٠٨/٢، إلى الأمين العام أن يبلغ، في تقريره السنوي بشأن أداء نظام المنسقين المقيمين، عن مشاركة منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات التي ليس لديها وجود مقيم، في أداء نظام المنسقين المقيمين التابع

لمنظومة الأمم المتحدة، وعمما تقدمه من دعم له، وعن التقدم المحرز في تعزيز أثر التنسيق عن طريق نظام المنسقين المقيمين في التنمية، ومدى اتساقه وفعالته وكفاءته وتكاليفه ومنافعه، مع إيلاء العناية تحديدا للمستويين الإقليمي والقطري. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام، في الفقرة ٢٢ من القرار المذكور، أن يبذل قصارى جهده لكفالة عرض المعلومات المقدمة استجابة للفقرة ١١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ في شكل تقرير في دورات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المقبلة.

وكرر المجلس، في الفقرة ٤ من قراره ١/٢٠٠٩، طلب الجمعية العامة إلى المديرين التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها الخاصة مواصلة تقديم تقارير سنوية إلى مجالس إدارتها عن التدابير المتخذة والمعتمز اتخاذها لتنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢. وفي الفقرة ١٨ من القرار ١/٢٠٠٩، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير مفصلة إلى المجلس عن النتائج المحققة والتدابير والعمليات المنفذة، وفقا للفقرة ١٤٢ من قرار الجمعية ٢٠٨/٦٢، في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠١١ و ٢٠١٢. وفي الفقرة ٢٧ من القرار نفسه، طلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره السنوية إلى المجلس عن أداء نظام المنسقين المقيمين، معلومات عن طرائق التنفيذ، وعن تنفيذ نظام الإدارة والمساءلة في نظام المنسقين الإنمائيين والمقيمين، بما في ذلك تدابير الحماية الوظيفية اللازمة لنظام المنسقين المقيمين، وأن يقدم تقريرا عن تقييمه الشامل المستقل إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، وذلك في إطار التحليل الشامل لمدى تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢.

وطلب المجلس، في الفقرة ٤ من قراره ٢٢/٢٠١٠، إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، معلومات عن مدى مواصلة إحراز تقدم في إنشاء إطار تعاوني مشترك بين الوكالات بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وعن التقدم المحرز في إعداد المبادئ التوجيهية التنفيذية اللازمة لدعم تنفيذ وثيقة نيروبي الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في دورته السادسة عشرة.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تحليل التمويل المقدم للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة عام ٢٠٠٩^(١)

تقرير الأمين العام عن أداء نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تكاليفه ومنافعه

(١) قُدم إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس.

تقرير الأمين العام عن الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢

تقرير الأمين العام عن تبسيط ومواءمة الممارسات التجارية التي يقوم بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/صندوق خدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي

ستعرض على المجلس التقارير السنوية المقدمة من المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/صندوق الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي (قرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، المرفق؛ و ٢٠٨/٦٢؛ و ٢٨٩/٦٤؛ وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥ و ٢٣/٢٠١٠).

وطلب المجلس إلى الصناديق والبرامج أن تقوم، من خلال مجالسها التنفيذية، بتضمين ما يلي في تقاريرها السنوية المقدمة إليه: (أ) فرع يعرض التدابير المتخذة تنفيذاً لأحكام استعراض السياسات الذي يجري كل أربع سنوات فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية؛ (ب) فرع عن الأنشطة والتدابير المضطلع بها في إطار الموضوع المخصص للاجتماع الرفيع المستوى من الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية (قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ و ٢٣٢/٦٣، و ٢٨٩/٦٤؛ وقرار المجلس ٣٣/١٩٩٤ و ٢٣/٢٠١٠).

وتشمل التقارير تحليلاً متعمقاً للمشاكل المواجهة والدروس المستخلصة، مع التركيز على المسائل الناشئة عن تنفيذ برنامج الأمين العام للإصلاح، واستعراض السياسات الشامل، ومتابعة نتائج المؤتمرات الدولية، كي يتسنى للمجلس الاضطلاع بدوره التنسيقي (قرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، المرفق؛ و ١٩٢/٥٣؛ و ٢٠٨/٦٢؛ وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥ و ٢٣/٢٠١٠).

الوثائق

تقارير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب خدمات المشاريع عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠١٠، وعن دورته العادية الأولى ودورته السنوية لعام ٢٠١١ (E/2011/35)

التقرير المقدم إلى المجلس من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (E/2011/5)

تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن أعمال دورته العادية الأولى، ودورته السنوية والعادية الثانية لعام ٢٠١٠؛ وموجز المناقشات التي جرت بشأنها (E/2011/34 (Part I)/Add.1 و E/2011/34 (Part I))

التقرير السنوي المقدم إلى المجلس من المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (E/2011/6)

تقرير برنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام ٢٠١٠ (E/2011/36)

التقرير السنوي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠١٠ (E/2011/14)

(ج) التعاون فيما بلدان الجنوب من أجل التنمية

تُعقد عام ٢٠١١ الدورة السابعة عشرة للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون بين بلدان الجنوب (انظر A/65/39، الفصل الأول، المقرر ٢/١٦)، لذا سوف ينظر المجلس في تقرير الدورة السابعة عشرة في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢.

الوثائق

تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب (قرار الجمعية العامة ٣٣/١٣٤ و ٥٨/٢٢٠)^(١)

جيم - الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٠

طلب المجلس، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٨، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة لتنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس لينظر فيه المجلس في الجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية للسنة التالية.

وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٩، أن يعد تقريراً، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء، عن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لتتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة

ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١، على أن يشمل التقرير بالإضافة إلى ذلك توصيات بشأن تواتر تقديم التقارير في المستقبل، وطلب إليه تقديم التقرير لكي ينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠. وأحاط المجلس علماً، في مقرره ٢٥٢/٢٠١٠، بتقرير الأمين العام عن دور المجلس في تلك المسألة (A/65/84-E/2010/90)، وقرر استعراض نطاق ومدى تواتر التقارير المقبلة المقدمة من الأمين العام عن الموضوع فيما يتصل باستعراض الجمعية العامة لمدى تنفيذ القرار ١٦/٦١.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠

٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

(أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

وجّه اهتمام المجلس إلى قرار الجمعية العامة ١٩٣/٦٤، الذي أكدت الجمعية فيه من جديد الحاجة إلى عملية حكومية دولية معززة وأكثر فعالية وشاملة للجميع لمتابعة تمويل التنمية واستعراض التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات، وتحديد العقبات والتحديات والقضايا المستجدة، واقتراح توصيات وإجراءات محددة، وأيدت في هذا الصدد توصيات المجلس الواردة في قراره ٣٠/٢٠٠٩.

ورحب المجلس في قراره ٢٦/٢٠١٠ بالطرائق الجديدة المتبعة في الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وشجع رئيس المجلس على أن يواصل، بالتشاور مع الدول الأعضاء، العمل مع الممثلين المعتمدين لدى مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من أجل تحسين جدول أعمال اجتماع المجلس الرفيع المستوى وتنظيمه، مع النظر في أمر إيجاد نهج ابتكارية تحفز، في جملة أمور، على مشاركة تلك المؤسسات على نحو رفيع المستوى، ورحب بالجهود المبذولة من أجل تعزيز أهمية النظر في بند جدول الأعمال المتعلق بتمويل التنمية أثناء الدورات الموضوعية السنوية للمجلس، بما في ذلك إحالة البند إلى الجزء المعني بالتنسيق.

وقرر المجلس، في مقرره ٢٦٤/٢٠١٠، أن يواصل، نظره، خلال دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، في مشروع القرار المتعلق بإنشاء فريق خبراء مخصص معني بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على التنمية (E/2010/L.37)، بغية تقديم توصيات نهائية إلى

الجمعية العامة، وفقا لولايته المنصوص عليها في الفقرة ٥٦ (هـ) من الوثيقة الختامية للمؤتمر المعني بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية.

وطلب المجلس، في قراره ٢٥/٢٠١٠، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إليه، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، عما يحرز من تقدم في تنفيذ القرار المعنون "التعافي من الأزمة المالية والاقتصادية العالمية: ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن القرار المعنون "التعافي من الأزمة المالية والاقتصادية العالمية: ميثاق عالمي لتوفير فرص العمل"

موجز من رئيس مجلس الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مع مؤسسات بريتون وودز، ومنظمة التجارة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية^(١)

٧ - التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

(أ) تقريراً هيئتي التنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقريراً استعراضياً سنوياً إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (د-٣))، يتيح فيه للمجلس موجزاً عن الأعمال التي اضطلعت بها آلية المجلس في الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ (مقرر المجلس ٣٢١/٢٠٠١).

الوثائق

التقرير الاستعراضى السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عن الفترة ٢٠١١/٢٠١٠

(هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٠، طلب المجلس، في قراره ٢٩/٢٠١٠، إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، تقريراً مفصلاً عن الجهود التي تبذلها كيانات الأمم المتحدة والتقدم الذي تحرزه، وعن الثغرات والتحديات التي لا تزال تواجهها في سعيها إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم جميع السياسات والبرامج، وفي مجال تنمية القدرات، وأن يدرج في التقرير فرعاً عن

الكيفية التي سينجز بها جهاز الأمم المتحدة المعني بشؤون المرأة أعماله، بطرق منها تعزيز التنسيق، وتحديد المجالات التي تحتاج إلى التحسين، ورفع مستوى الاهتمام الممنوح لهذه المسألة الشاملة لقطاعات عديدة.

وطلبت الجمعية العامة، في دورتها الخامسة والستين، في قرارها ١٩١/٦٥، إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير سنوية إلى الجمعية في إطار البند المعنون "النهوض بالمرأة" وإلى لجنة وضع المرأة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين، والتقدم المحرز في هذا الصدد، مع تقييم التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما في ذلك معلومات عن الإنجازات الرئيسية والدروس المستفادة والممارسات الجيدة وتوصيات بشأن اتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز التنفيذ.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

دال - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

قرر المجلس، في دورته التنظيمية لعام ٢٠١١، أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ "العمل في شراكة لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية في عالم متغير" (قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ بء، ومقررا المجلس ٢٠٨/١٩٩٩ و ٢٠١١/____).

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٣٣/٦٥، إلى منسقة الإغاثة في حالات الطوارئ مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية، وأهابت بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعنية والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في المجالين الإنساني والإنمائي، أن تواصل العمل مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة على تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية وزيادة فعاليتها وكفاءتها؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية، في دورتها السادسة والستين، عن طريق المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، تقريراً عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وأن يقدم إلى الجمعية تقريراً عن تفاصيل استخدام الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ (انظر أيضاً قرار المجلس ١٠/٢٠١٠).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ^(١)

هاء - الجزء العام

٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

طلب المجلس، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٩، إلى الأمين العام أن يعد تقريراً، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء، عن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١، وهو التقرير الذي ينبغي أن يشمل بالإضافة إلى ذلك، توصيات بشأن مدى تواتر تقديم التقارير في المستقبل، وطلب إليه تقديم التقرير لكي ينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠. وأحاط المجلس علماً، في مقرره ٢٥٢/٢٠١٠، بتقرير الأمين العام عن دور المجلس في المسألة (A/65/84-E/2010/90)، وقرر ضرورة استعراض نطاق وتواتر تقديم تقارير الأمين العام بشأن هذا الموضوع في المستقبل في سياق استعراض الجمعية لمدى تنفيذ القرار ١٦/٦١.

ودعا المجلس، في مقرره ٢١٢/٢٠٠٩، المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة أن يحيل كل أربع سنوات، بدءاً من عام ١٩٩٩، تقريراً تعدّه لجنة الأمن الغذائي العالمي عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية، يبرز الصلات القائمة بينها وما تقوم به منظومة الأمم المتحدة من متابعة منسقة ومتكاملة للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة. ودعت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٨/٦٥، رئيس لجنة الأمن الغذائي العالمي إلى أن يضمن التقرير الذي ستقدمه اللجنة إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، معلومات عن تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بتحقيق رؤية اللجنة وعن التقدم المحرز في ذلك.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية، وكذلك عن تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بتحقيق رؤية لجنة الأمن الغذائي العالمي والتقدم المحرز في ذلك (مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٩، وقرار الجمعية العامة ١٧٨/٦٥)

(أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

انظر أيضا ما ورد تحت البند ٦ (أ).

(ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٠، طلب المجلس في قراره ٢٧/٢٠١٠، إلى الأمين العام أن يقدم إلى مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا تقريراً شاملاً لعشر سنوات عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا، يحدد، في جملة أمور، الدروس المستفادة وأفضل الممارسات والقيود والعوائق الهيكلية المواجهة والاحتياجات من الموارد وأوجه النقص في الموارد التي تواجه تحقيق الأهداف المحددة في برنامج العمل.

الوثائق

لم يُطلب تقديم وثائق مسبقة

٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

(أ) تقريراً هيكلياً للتنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقريراً استعراضياً سنوياً إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (د-٣))، يتيح فيه للمجلس موجزاً عن الأعمال التي اضطلعت بها آلية المجلس في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ (مقرر المجلس ٣٢١/٢٠٠١).

سيضمن تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الحادية والخمسين (نيويورك، ٦ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠١٠) آراء اللجنة عن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (قرار الجمعية العامة ٩٣/٣١، وقرار المجلس ٢٠٠٨ (د-٦)).

الوثائق

التقرير الاستعراضى السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عن الفترة ٢٠١٠/٢٠١١

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الحادية والخمسين (A/66/16)

(ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

وفقاً للقاعدة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، سيقوم الأمين العام بتعميم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ التي تغطي الأنشطة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وسينظر المجلس في الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٦٩، وقرار المجلس ٧٧/١٩٨٨)

الوثائق

الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (انظر الملزمات ذات الصلة من A/66/6)

(ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٠ طلب المجلس، في قراره ٣٨/٢٠١٠، إلى رئيس المجلس أن يدعو إلى تجديد ولاية الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية لمدة سنة أخرى لتمكينه من القيام، على النحو الواجب وفي حدود الموارد المتاحة، بتطبيق أحكام قرارات المجلس بشأن هذا البند، ولتيسير نجاح تنفيذ المبادرات التي يتخذها الأمين العام بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات، ومواصلة تنفيذ التدابير اللازمة لتحقيق أهدافه، وطلب من الفريق العامل، في هذا الصدد، أن يواصل بذل جهوده الرامية إلى التنسيق بين الاحتياجات المتغيرة لدى الدول الأعضاء وأنشطة الأمانة العامة؛ كما طلب من الفريق العامل أن ينظر في دوره ووضعه وولايته في المستقبل وأن يستخلص النتائج في هذا الشأن.

وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إليه، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، تقريراً عن الإجراءات المتخذة لمتابعة هذا القرار يتضمن النتائج التي توصل إليها الفريق العامل وتقييماً لأعماله وللولاية المسندة إليه.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الحاجة إلى تنسيق نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة وتحسينها كي يتسنى لجميع الدول استخدامها والوصول إليها على النحو الأمثل

(د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٠، قرر المجلس، في قراره ٢٨/١٠١٠، أن يمدد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهايتي إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس عام ٢٠١٢، لكي يتابع الفريق الاستشاري عن كثب تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الطويلة الأجل من أجل تعزيز الإنعاش والاستقرار والإعمار على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي لفترة ما بعد الكارثة في هايتي ويقدم المشورة بشأنها، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة كفاءة الاتساق والاستدامة في الدعم الدولي المقدم إلى هايتي، بناء على الأولويات الإنمائية الوطنية الطويلة الأجل، على النحو الوارد في خطة عمل الحكومة للتعمير والتنمية الوطنية في هايتي، وأكد المجلس الحاجة إلى تبادلي التداخل والازدواجية فيما بين الآليات القائمة.

وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى الفريق الاستشاري المخصص لهايتي أن يقدم تقريراً عن أعماله دعماً للإنعاش والتعمير والتنمية في البلد، مشفوعاً بتوصيات، حسب الاقتضاء، إلى المجلس لينظر فيه في دورتيه التنظيمية والموضوعية لعام ٢٠١١.

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

(هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

انظر أيضاً ما ورد تحت البند ٧ (هـ).

(و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع

الوثائق

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(ز) برنامج الأمم المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٩، طلب المجلس في قراره ٢/٢٠٠٩، إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، تقريراً يعدّه المدير التنفيذي للبرنامج المشترك، بالتعاون مع الجهات المشاركة في رعايته وسائر منظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة المعنية، عن التقدم المحرز في قيام منظومة الأمم المتحدة بأعمال منسقة لمكافحة وباء فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

(ح) جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

يلزم أن يقر المجلس جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما عن عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣ (مقرر المجلس ٥٢ (د-٥٧) و ١٩٨٨/١٠٣).

الوثائق

مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما عن عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣

٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢، و ٢٧٠/٥٧، بء، و ٢٦٥/٦٠

الوثائق

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني - طلب المجلس، في دورته الثالثة والستين المعقودة عام ١٩٧٧، إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار المجلس ٢١٠٠ (د-٦٣)).

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة - طلبت الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والستين في قرارها ٩٩/٦٤، وطلب المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠ في قراره ٣٠/٢٠١٠، إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية أن تبحث وتستعرض الظروف السائدة في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي كي تتخذ التدابير المناسبة، وذلك لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي

والاجتماعي لتلك الأقاليم، وطلبا أيضا إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وإلى المنظمات الإقليمية أن تقوم، كل في إطار ولايتها، بتعزيز تدابير الدعم القائمة، ووضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، وذلك لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم.

وفي القرارين نفسيهما، طلبت الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وطلب المجلس إلى رئيسه أن يواصل الاتصال الوثيق بينهما بشأن هذه المسائل. وطلب المجلس أيضا إلى الرئيس أن يقدم إليه تقريراً بهذا الشأن. وبالإضافة إلى ذلك، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ القرار، مع إيلاء اهتمام خاص بترتيبات التعاون والتكامل، من أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني^(١)

تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير رئيس المجلس عن المشاورات المعقودة مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١٠ - التعاون الإقليمي

سينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي، وسيتخذ الإجراءات اللازمة بصدد مقررات وتوصيات اللجان الإقليمية الواردة فيه. وسيوجه التقرير انتباه المجلس إلى أي مقررات أو توصيات تصدر عن اللجان الإقليمية وتتطلب موافقته تمشياً مع الإجراءات المرعية. وستعرض على المجلس أيضاً موجزات عن دراسات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التي أعدها اللجان الإقليمية، مبرزة ما لدى تلك المناطق من مشاكل وتوقعات رئيسية (مقرر المجلس ١٩٧٩/١).

وسيعرض على المجلس تقرير الأمينين التنفيذيين للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا عن مشروع الربط القاري بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق (قرار المجلس ١١/٢٠٠٩).

وقرر المجلس، في مقرره ٢٠١٠/٢٦٥، أن يرجئ من جديد إلى دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، نظره في مشروع القرارين الأولين الواردين في الفصل أولاً - بء من الإضافة إلى تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2010/15/Add.1).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/2010/15/Add.1 و E/2011/5 والإضافات)
الحالة الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا: أوروبا وأمريكا الشمالية ورابطة الدول المستقلة (E/2011/16)
نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، ٢٠١١ (E/2011/17)
موجز دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، ٢٠١١ (E/2011/18)
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية (E/2011/19)
موجز دراسة حالة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (E/2011/20)
مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمينين التنفيذيين للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا عن الربط القاري بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق (E/2011/21)

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللشعب العرب في الجولان السوري المحتل

طلب المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠، في الفقرة ١٦ من قراره ٣١/٢٠١٠، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير

الفلسطينية والسلطة الفلسطينية، بيانا مستكملا عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المعنية.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل^(١)

١٢ - المنظمات غير الحكومية

سينظر المجلس، عملا بقراريه ٣ (د-٢) و ٣١/١٩٩٦، ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥، في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها لعام ٢٠١١ (نيويورك، ٢٤ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير، و ١٦-٢٤ أيار/مايو ٢٠١١)، وسيتخذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة فيه. وقد أقر المجلس تواريخ انعقاد دورة اللجنة لعام ٢٠١١ وجدول أعمالها المؤقت في مقرره ٢٢٣/٢٠١٠.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام ٢٠١١
(E/2011/32 (Part I))

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠١١
(E/2011/32 (Part II))

١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية

(أ) التنمية المستدامة

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها التاسعة عشرة (نيويورك، ٢-١٣ أيار/مايو ٢٠١١) (مقرر المجلس ٢٠٧/١٩٩٣). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٤/٢٠١٠ جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة عشرة للجنة.

وسيُعرض على المجلس كذلك تقرير الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي للدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة (نيويورك، ٢٨ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس ٢٠١١) (قرار المجلس ٦١/٢٠٠٣)

وسُيُعرض على المجلس أيضا تقرير الاجتماع الثاني للجنة التحضيرية المفتوحة لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (نيويورك، ٧ و ٨ آذار/مارس ٢٠١١) (قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤).

وسُيُعرض على المجلس أيضا تقرير الأمين العام عن استعراض الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للدول الجزرية الصغيرة النامية (قرار المجلس ٣٤/٢٠١٠).

وسُيُعرض على المجلس كذلك تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثالثة عشرة (نيويورك، ٢١-٢٥ آذار/مارس ٢٠١١) (قرارا المجلس ١٠٧٩ (د-٣٩) و ٤٦/١٩٩٨).

الوثائق

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها التاسعة عشرة (E/2011/29)

تقرير الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي للدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة، (E/CN.17/IPM/2011/19)

تقرير الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (A/CONF.216/PC/P)

تقرير الأمين العام عن استعراض الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثالثة عشرة (E/2011/33)

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سُيُعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن أعمال دورتها الرابعة عشرة (جنيف، ٢٣-٢٧ أيار/مايو ٢٠١١) (قرارا الجمعية العامة ٢٣٥/٤٦، المرفق، و ١٨٢/٥٦). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٢٩/٢٠١٠ جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة عشرة للجنة ووثائقها.

وسُيُعرض على المجلس أيضا تقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون في قضايا السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت (قرار المجلس ٢/٢٠١٠).

وطلبت الجمعية العامة، في دورتها الستين في قرارها ٢٥٢/٦٠، إلى المجلس أن يشرف، على نطاق المنظومة، على متابعة نتائج مرحلتي جنيف وتونس من القمة العالمية لمجتمع المعلومات، أي إعلان المبادئ وخطة العمل، والتزام تونس العاصمة وبرنامج تونس

العاصمة من أجل مجتمع المعلومات (انظر أيضا قرار المجلس ٤٦/٢٠٠٦). وفي الدورة الخامسة والستين، طلبت الجمعية، في قرارها ١٤١/٦٥، إلى الأمين العام أن يقدم إليها، في دورتها السادسة والستين، عن طريق اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن حالة تنفيذ ومتابعة القرار، كجزء من عملية الإبلاغ التي يقوم بها سنوياً بشأن التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وفي القرار نفسه، رحبت الجمعية العامة بما قرره المجلس، في قراره ٢/٢٠١٠، بأن يدعو رئيس اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية إلى أن ينشئ فريقاً عاملاً يلمس الإسهامات فيما يتعلق بإدخال تحسينات على منتدى إدارة الإنترنت، وأن يجمع تلك الإسهامات ويستعرضها، وأن يقدم تقريراً إلى اللجنة في دورتها الرابعة عشرة مشفوعاً بتوصيات، حسب الاقتضاء، يكون بمثابة إسهام تقدمه اللجنة إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الرابعة عشرة (E/2011/31)

تقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون في قضايا السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي

تقرير الفريق العامل المعني بإدخال تحسينات على منتدى إدارة الإنترنت

(ج) الإحصاءات

سينظر المجلس في تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الثانية والأربعين (نيويورك، ٢٢-٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١) (قرارات المجلس ٨ (د-١) و ٨ (د-٢) و ١٥٦٦ (د-٥٠)). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٣٥/٢٠١٠ مكان وتواريخ انعقاد الدورة الثانية والأربعين للجنة وجدول أعمالها المؤقت ووثائقها.

الوثائق

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الثانية والأربعين (E/2011/24)

(د) المستوطنات البشرية

سُيُعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عن دورته الثالثة والعشرين (نيروبي ١١-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١) (قرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢ و ٢٠٦/٥٦، وقرار المجلس ١/١٩٧٨)^(١).
وسُيُعرض على المجلس أيضا تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل (مقرر المجلس ٢٠١٠/٢٣٦)^(١).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عن دورته الثالثة والعشرين^(١) (A/66/8)
تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل^(١)

(هـ) البيئة

سُيُعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته السادسة والعشرين (نيروبي، ٢١-٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١) (قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ٢٤٢/٥٣ و ١٦٢/٦٥)^(١).
ويقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي (قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، الجزء الأول، الفقرة ٣). ويجتمع مجلس الإدارة في دورات عادية مرة كل سنتين، وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى (قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته السادسة والعشرين^(١) (A/66/25)

(و) السكان والتنمية

سُيُعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الرابعة والأربعين (نيويورك، ١١-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١) (قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤٩). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٨/٢٠١٠ جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الرابعة والأربعين (E/2011/25)

(ز) الإدارة العامة والتنمية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها العاشرة (نيويورك، ٤-٨ نيسان/أبريل ٢٠١١) (قرارا المجلس ٤٥/٢٠٠١ و ٦٠/٢٠٠٣). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٩/٢٠١٠ مكان وتواريخ انعقاد الدورة العاشرة للجنة وجدول أعمالها المؤقت ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها العاشرة (E/2011/44)

(ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها السادسة (جنيف، ١٨-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠) (قرار المجلس ٦٩/٢٠٠٤). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٥٧/٢٠١٠ مكان وتواريخ انعقاد الدورة السادسة للجنة وجدول أعمالها المؤقت ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها السادسة (E/2010/45)

(ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

سيُعرض على المجلس تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته التاسعة (نيويورك، ٢٤ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير ٢٠١١) (قرار المجلس ٤٩/٢٠٠٤). وقد أقر المجلس في مقرريه ٢٤١/٢٠٠٩ و ٢٤٢/٢٠٠٩ تواريخ ومكان انعقاد الدورة التاسعة للمنتدى وكذلك جدول أعمالها المؤقت.

الوثائق

تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته التاسعة (E/2011/42)

(ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

الوثائق

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(ك) رسم الخرائط

سُيُعرض على المجلس تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته السادسة والعشرين (فيينا، ٢-٦ أيار/مايو ٢٠١١) (قرار المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)، ومقرر المجلس ٢٠٠٩/٢٦٩).

وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، تقريراً عن إدارة المعلومات الجغرافية العالمية (مقرر المجلس ٢٠١٠/٢٤٠).

الوثائق

تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته السادسة والعشرين
تقرير الأمين العام عن إدارة المعلومات الجغرافية العالمية

(ل) المرأة والتنمية

سُيُعرض على المجلس الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الخامسة والخمسين (نيويورك، ٢٢ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس، و ١٤ آذار/مارس ٢٠١١) (قرار الجمعية العامة ٤٢/١٧٨ وقرار المجلس ١٩٨٧/٢٤) (انظر أيضا ما ورد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٤ (أ)).

الوثائق

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الخامسة والخمسين (E/2011/27)
انظر أيضا ما ورد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٤ (أ))

(م) نقل البضائع الخطرة

سُيُعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها (قرار المجلس ٦٤٥ زاي (د-٢٣) و ١٩/٢٠٠٩).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

(أ) النهوض بالمرأة

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الخامسة والخمسين (نيويورك، ٢٢ شباط/فبراير و ٤ آذار/مارس، و ١٤ آذار/مارس ٢٠١١) (قرار المجلس ١١ (د-٢) و ١١٤٧ (د-٤١)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٣/٢٠١٠ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والخمسين للجنة.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق) - بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية العامة سنوياً، عن طريق المجلس، تقريراً عن أنشطتها وقد تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على فحصها للتقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

الوثائق

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الخامسة والخمسين (E/2011/27) (انظر أيضاً ما ورد في إطار البندين ٧ (هـ) و ١٣ (ل))
مذكرة من الأمانة العامة تحيل بموجبها نتائج دورتي اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة المعقودتين في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١^(١)

(ب) التنمية الاجتماعية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها التاسعة والأربعين (نيويورك، ٩-١٨ شباط/فبراير ٢٠١١) (قرار المجلس ١٠ (د-٣) و ٧/١٩٩٦). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٤٢/٢٠١٠، جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين للجنة ووثائقها.

وسيُعرض على المجلس أيضاً تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب (مقرر المجلس ٢٤٤/٢٠٠٩ و ٢٤٢/٢٠١٠)

وطلبت الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والستين، من الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً، في دورتها السادسة والستين، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والأربعين، وعن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها، وعن الطرق والوسائل الملائمة للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة، عام ٢٠١٤ (قرار الجمعية العامة ١٣٣/٦٤).

الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها التاسعة والأربعين (E/2011/26)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ البرنامج العالمي للشباب

تقرير الأمين العام عن متابعة الذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للأسرة وما بعدها

(ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها التاسعة عشرة المستأنفة (فيينا، ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠) (قرار المجلس ١/١٩٩٢، ومقرر المجلس ٢٤٦/٢٠٠٩).

وسيُعرض على المجلس أيضاً تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها العشرين (فيينا، ١١-١٥ أيار/مايو ٢٠١١) (قرار المجلس ١/١٩٩٢). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٤٣/٢٠١٠، جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة عشرة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها التاسعة عشرة المستأنفة (E/2010/30/Add.1)

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها العشرين (E/2011/30)

(د) المخدرات

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة (فيينا، ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠) (قرار المجلس ٩ (د-١) ومقرر المجلس ٢٤٨/٢٠٠٩).

وسيُعرض على المجلس أيضاً تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الرابعة والخمسين (فيينا، ٢١-٢٥ آذار/مارس ٢٠١١) (قرار المجلس ٩ (د-١)). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٤٤/٢٠١٠، جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والخمسين للجنة ووثائقها.

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٠. وفقا للفقرة ١ من المادة ١٥ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، والفقرة ١ من المادة ١٨ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، والفقرة ١ من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، ستقدم الهيئة إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريراً عن أعمالها لعام ٢٠١٠.

الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة (E/2010/28/Add.1)

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الرابعة والخمسين (E/2011/28)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٠ (E/INCB/2010/1)

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

قررت الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والخمسين، أن يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقريراً شفويًا سنويًا إلى المجلس لإطلاعه أولاً بأول على جوانب التنسيق في أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأن يواصل، حسب المنصوص عليه في الفقرة ١١ من نظامها الأساسي (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير سنوي خطي إلى الجمعية (قرار الجمعية ١٥٣/٥٨).

الوثائق

التقرير الشفوي المقدم من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(و) التنفيذ الشامل لإعلان وخطة عمل ديربان

الوثائق

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(ز) حقوق الإنسان

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها لعام ٢٠١٠ (جنيف، ٣-٢١ أيار/مايو ٢٠١٠، و ١-١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠) (قرارات المجلس ١٩٨٨ (د-٦٠) و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥).

وطلب المجلس إلى رئيس لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته الموضوعية، المقرر عقدها في تموز/يوليه ٢٠١١، عن الخطوات التي اتخذتها اللجنة بهدف تحسين كفاءتها، كي يتسنى للمجلس اتخاذ قرار بشأن وسائل معالجة مسألة تراكم تقارير الدول الأعضاء المعروضة على اللجنة، بما في ذلك، إن دعت الضرورة، منح وقت إضافي للدول كإجراء مؤقت (قرار المجلس ٣٧/٢٠١٠).

وسيعرض على المجلس أيضاً تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٤٨/٤١)^(١).

الوثائق

تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين (E/2011/22)

تقرير رئيس لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن الخطوات التي اتخذتها اللجنة بهدف تحسين كفاءتها

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان^(١)

(ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سُيُعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته العاشرة (نيويورك، ١٦-٢٧ أيار/مايو ٢٠١١) (قرار المجلس ٢٢/٢٠٠٠). وقد أقر المجلس، في مقرريه ٢٤٩/٢٠١٠ و ٢٥٠/٢٠١٠، مكان وتواريخ انعقاد الدورة العاشرة للمنتدى وجدول أعمالها المؤقت.

الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته العاشرة (E/2011/43)

(ط) خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز

قرر المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠، تأجيل النظر في مسألة خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز إلى دورته الموضوعية لعام ٢٠١١، كي تتاح له فرصة الاستفادة من المعلومات الإضافية الأكثر موضوعية التي تقوم بجمعها الدول الأعضاء، ومن نتائج التحليل الذي تجريه اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء، ومن زيادة تبادل الآراء بشأن المسألة بين وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية

الدولية؛ وقرر أيضا تشجيع اللجنة المشتركة بين الوكالات على تعزيز عملها في هذا الميدان؛ وطلب إلى المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ (مقرر المجلس ٢٠١٠/٢٥٩).

الوثائق

تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز

١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة

قررت الجمعية العامة في دورتها الستين تعديل الفقرة ٥ من المادة الرابعة من النظام الأساسي لكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، بحيث تُقدّم التقارير التي ترفع كل سنتين عن أنشطة الكلية إلى المجلس بدلا من الجمعية (قرار الجمعية العامة ٢٠١٤/٦٠).

وفي الدورة الحادية والستين، قررت الجمعية العامة أن يُقدم تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة وغيره من التقارير عن أعمال الجامعة مرة كل سنتين إلى المجلس، بدلا من الجمعية، كي ينظر فيها، وذلك اعتباراً من عام ٢٠٠٩ (قرار الجمعية العامة ٢٠١٦/٦١).

وفي الدورة الثانية والستين، قررت الجمعية العامة تبسيط الترتيبات المتعلقة بتقديم تقارير معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن طريق: (أ) دمج تقرير الأمين العام والمدير التنفيذي للمعهد؛ (ب) تقديم التقرير الموحد الجديد الذي يعده الأمين العام إلى المجلس بدلا من الجمعية؛ (ج) القيام، اعتباراً من عام ٢٠٠٩، بإرساء ممارسة لدورة مدتها سنتان في تقديم التقارير (قرار الجمعية العامة ٢٠١٠/٦٢).

الوثائق

تقرير مدير كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة عن أنشطة الكلية

تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة عن أعمال الجامعة

تقرير الأمين العام عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث